

او يصحح برأتك مرود التعليق بحاقاله البلقين ومضى  
 منح من ذلك يؤهده الصور بقول هذا انجيز هو  
 للطلاق فيقع جميعا مطلقا وهو قضية كلام  
 ولي الدين المراعي ومنها ما لوقال مبتدأ من غير  
 تقدم هكذا وبك استجاب من المرأة انت طالق  
 ولي عليك الق مريد بقوله معني طلقتك هـ  
 لكن خلفا سببا الصند فان لم يرد ذلك وقع جميعا  
 صرح به الاصحاب **فروع** لوقال انت طالق على تمام  
 برأتك من صدقتك فابرأته او قبلت في مجلس  
 المتواجب بانك فيكون كقوله انت طالق ان  
 ابرأيتني من صدقتك وهذا اخر ما سهل به من  
 جمع هذا المختصر جعله الله خالصا لوجه الكريم  
 ونفع به بجاه النبي العظيم تمت وكان الفراغ من هذا  
 النسخة المباركة في ١٨ ربيع الثاني ١٤١٤ هـ

ستة وسبعين وما يتبين والفق على يد  
 كاتبها العبد الفقير الحقير  
 صدقة احمد الحج اعظم الله  
 له ولوالديه والاخوانه  
 ولجميع المسلمين  
 آمين



Copyright © Kullaud University